

فاعلية أنشطة مقترحة في تعليم حق الحماية الذاتية لأطفال الروضة (5-6) سنوات في محافظة حماه

سناء أيوب بركات¹، أ. د. محمد تركو²

¹ طالبة دكتوراه - قسم تربية الطفل - كلية التربية - جامعة دمشق.

² أستاذ دكتور - قسم تربية الطفل - كلية التربية - جامعة دمشق.

الملخص:

هدف البحث إلى تعرف فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم حق الحماية الذاتية لأطفال الروضة (5-6) سنوات في محافظة حماه. استخدمت الباحثة المنهج التجريبي ذا المجموعة الواحدة. ولتحقيق هدف البحث صممت الباحثة أنشطة لتعليم الأطفال حق الحماية الذاتية، ومقياس (قبلي وبعدي) لمعرفة فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم طفل الروضة حق الحماية الذاتية. وطبقت الباحثة الأنشطة والمقياس على عينة مقصودة تكونت من (12) طفلاً و(12) طفلة من أطفال الروضة من الفئة العمرية الثالثة (5-6) سنوات. وأجري البحث خلال شهري آذار ونيسان من عام 2021م. وأظهرت نتائج البحث وجود فرق دال إحصائياً بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيقين القبلي والبعدي للمقياس لصالح التطبيق البعدي، كما أظهرت النتائج عدم وجود فرق دال إحصائياً بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيق البعدي للمقياس تبعاً لمتغير الجنس.

الكلمات المفتاحية: الفاعلية، الأنشطة، حق الطفل في الحماية الذاتية.

تاريخ الإيداع: 2021/9/12

تاريخ القبول: 2021/10/24



حقوق النشر: جامعة دمشق -

سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق

النشر بموجب الترخيص CC

BY-NC-SA 04

The Effectiveness of Suggested Activities in Teaching the Right of Self-Protection for Kindergarten Children (5-6) Years in Hama Governorate

Sana'a Ayoob Barakat¹

Prof. Mohmad Terko²

¹ PH.D. student - department of Child Education - faculty of education- Damascus University - sana.

² Professor - department of Child Education - faculty of education- Damascus University.

Abstract:

The aim of this research is to know the effectiveness of the suggested activities in teaching the Right of Self-Protection for Kindergarten children (5-6) years in Hama Governorate. The researcher used the experimental method of one group. The researcher designed activities to teach children the right of Self-Protection, and a measure (before and after) to find out the effectiveness of the suggested activities in teaching the kindergarten child the right of Self-Protection. The researcher applied the activities and the measure to an intended sample of (12) boys and (12) girls from kindergarten children KG3 (5-6) years. The research was conducted during the months of March and April of 2021 AD. The results of the research showed that there was a statistically significant difference between the mean scores of the sample children's answers in the pre and post applications of the measure in favor of the post application, and the results also showed that there was no statistically significant difference between the mean scores of the sample children's answers in the post application of the measure according to the gender variable.

Received: 12/9/2021

Accepted: 24/10/2021



Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC BY- NC-SA

Key Words: Effectiveness, Activities, Child's right of Self-Protection.

المقدمة:

حقق المجتمع الدولي جهداً ملحوظاً في مجال حماية حقوق الإنسان عند إصداره اتفاقية حقوق الطفل في 20 تشرين الثاني 1989م، فهذه الاتفاقية تعد تعبيراً شاملاً وملزماً من قبل المجموعة الدولية عن حقوق الإنسان الطفل، المتساوية وغير القابلة للتصرف، بواسطة معايير قانونية وإنسانية تتماشى وخصوصيته.

ورغم ما حظي به هذا الإنجاز من إجماع دولي بمصادقة أكبر عدد ممكن من الدول عليه والتزامها بتنفيذ بنوده باتخاذ القوانين وإنشاء المؤسسات الكفيلة بتعزيز حقوق الطفل وحمايتها فإن الوعي والتشبع بثقافة حقوق الطفل يبقى الدافع الأساسي للفعل، فالوعي بالحق هو الطريق الأنسب لتحصيله والدفاع عنه، إذ إن الإدراك والافتتاح بالحق يجعل ممارسته آلية بعيدة عن التجاذبات بين ما تفرضه السلطة وما تتولاه من رقابة ومساءلة لفرض الاعتراف بحقوق الطفل وحمايته وبين تثبيت المجتمع بالسلوكيات التقليدية في التربية والتعامل وما ينتج عنها من عرقلة لتنمية قدرات الأطفال تصل أحياناً إلى حد انتهاك أبسط حقوقهم الفطرية والطبيعية (مرصد الإعلام والتكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل، 2014).

من هذا المنطلق كان الحث والعمل على نشر ثقافة حقوق الطفل من التدابير الأساسية التي دعت المجموعة الدولية الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989م إلى التعهد باتخاذها بصريح المادة 42 منها التي تضمنت: "تتعهد الدول الأطراف بأن تنتشر مبادئ الاتفاقية وأحكامها على نطاق واسع بالوسائل الملائمة والفعالة بين الكبار والصغار". وقد تكون المناهج التعليمية والتربوية المقدمة للأطفال إحدى أهم الوسائل التي يمكن توظيفها لتمكين الأطفال من ممارسة حقوقهم في سياق بيئة تربية منظمة، مما يجعلهم واثقين بأنفسهم، مدركين حقوقهم وحقوق الآخرين، ويساعدهم على التفاعل مع محيطهم بإيجابية. خاصة في مرحلة الطفولة المبكرة، والتي تحدد ملامح شخصيته وبقدر ما يحاط الطفل في مرحلة طفولته بالحماية والرعاية اللازمين لكونه كائناً ضعيفاً بدنياً وفكرياً وعاطفياً بقدر ما يجنب حياته المستقبلية كل مظاهر اختلال التوازن وينعكس ذلك إيجاباً على شخصيته وعلى حياته وكهولته بوجه عام، لكل ذلك وجبت رعاية الطفل وحمايته بصورة خاصة وتأهيله بما يدرأ عنه الأخطار ويجعله فاعلاً إيجابياً في تدبير المستقبل، ولذلك ينبغي على العاملين في مجال الطفولة المبكرة الاهتمام بنمو الطفل وتطوره، والسعي لتمكينه من ممارسة حقوقه، وبالتحديد تلك التي أقرها المجتمع الدولي والواردة في اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989م. والبحث الحالي يتناول أحد أهم حقوق الطفل، والذي يتجاهله واضعو المناهج لحساسية طرحه في مجتمعنا، ألا وهو حق الطفل في الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي، فالطفل مضطر لمواجهة كثير من المواقف غير الآمنة بمفرده حيث لا يكون برفقته أحد الراشدين الموثوقين لحمايته من شتى أشكال الاستغلال الجنسي، ما يستوجب توعيته وتعليمه كيفية التصرف في هكذا مواقف، إذ يتوجه إلى أطفال الروضة من الفئة العمرية الثالثة (5-6) سنوات باستخدام الأنشطة المتنوعة والمناسبة لخصائص الأطفال النمائية.

1- مشكلة البحث:

التزاماً من حكومة الجمهورية العربية السورية بتطبيق اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت عليها عام 1993م، نجد أن "وزارة التربية في الجمهورية العربية السورية قد سعت إلى تضمين اتفاقية حقوق الطفل في وثيقة المعايير الوطنية للمناهج الدراسية في مراحل التعليم ما قبل الجامعي كافة" (حكومة الجمهورية العربية السورية، 2008، 16)، ولذلك أكدت الوثيقة الوطنية لمعايير مناهج

رياض الأطفال في الجمهورية العربية السورية على حقوق الطفل، فقد ورد في أحد مخرجات التعلم التي يسعى المنهاج إلى تحقيقها: "أن يتعرف الطفل حقوقه" (الفريق الوطني لوضع المعايير الوطنية للتعليم للعام ما قبل الجامعي، 2007، 549) ولكنها لم تحدد بدقة ووضوح أيًا من هذه الحقوق يجب إدراجها في المنهاج، ولم تبين كيفية تضمين هذه الحقوق في المنهاج، ما يبرر تضمين محتوى المنهاج لبعض الحقوق وإغفال حقوق أخرى، فقد لاحظت الباحثة في أثناء عملها في إحدى رياض الأطفال الرسمية فترة من الزمن بصفة معلمة لأطفال الروضة من الفئة العمرية الثالثة، أن المنهاج يبرز بعض حقوق الطفل في حين أنه يغفل حقوقاً أخرى من المهم تعريف الطفل بها، كحقه في الحماية الذاتية في حال تعرضه لأحد أشكال الاستغلال الجنسي، وهذا ما أكدته نتائج الدراسة الاستطلاعية التي قامت بها الباحثة، إذ توجهت بالأسئلة إلى (20) معلمة من معلمات رياض الأطفال في محافظة حماه، فأظهرت نتائج إجاباتهن أن حقوق الطفل التي يتعلمها الطفل عن طريق أنشطة المنهاج هي: حق التعلم، حق اللعب، وحق الرعاية الصحية، وحق العيش في أسرة، وحق المشاركة، وحق الحماية من بعض المخاطر كالكهرباء والنار، كما أظهرت غياب حق الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي عن محتوى المنهاج كلياً، وأظهرت أهمية توعية الطفل بحقوقه الأخرى، خاصة في ظل ظروف الأزمة التي تمر بها سورية، والواقع الذي يعيشه الطفل السوري من فقر وحرمان ومرض، وهذا ما يؤكد تقرير اليونيسف حول تأثير النزاع المتواصل على أطفال سورية منذ أكثر من 10 سنوات والذي يبين أن 90% من الأطفال في سورية يحتاجون إلى الدعم إذ يدفع العنف والأزمة الاقتصادية وجائحة (كوفيد-19) العائلات إلى حافة الهاوية (يونيسف، 2021)، فالحروب والأزمات وحالات الطوارئ التي يتعرض لها أي بلد من العوامل التي تؤثر في زيادة تعرض الأطفال إلى العنف الجنسي والاستغلال الجنسي بكافة أشكاله، كما أن عدم القدرة على إعادة الأوضاع المعيشية ونقص فرص العمل هو أحد العوامل الرئيسة التي تسهم في زيادة مخاطر تعرض الأطفال للعنف والاستغلال الجنسي، فزيادة الضغوط الاجتماعية/الاقتصادية وما يترتب عليها من اضطرابات نفسية تصيب العائلات والتي يرافقها غالباً زيادة الصراعات بين أفراد العائلة والمجتمع، كل هذا يعني أن جميع الأطفال تحت وطأة الأوضاع الطارئة والظروف الاستثنائية، في حاجة إلى الدعم وإلى استراتيجيات مختلفة تكفل لهم الرعاية والحماية (منظمة إيكبات الدولية، 2006)، وهذا ما أكدته دراسة الشاويش (2014) التي أظهرت أهمية تنمية وعي الأطفال بحقوقهم في أثناء الأزمات.

وقد أظهرت دراسات كثيرة الآثار الخطيرة الناتجة عن تعرض الأطفال للاعتداء أو الاستغلال الجنسي، وهذا ما أكدته دراسة هيون وآخرون (2000) *Hyun, et al.*، ودراسة ستيلر (2001) *Stiller*، ودراسة والش (2004) *Walsh*، وكذلك دراسة جيسبيرسن وآخرون (2009) *Jespersen, et al.* التي أظهرت أنه من المرجح أن مرتكبي الجرائم الجنسية قد تعرضوا لاعتداء جنسي وهم أطفال، وأيضاً دراسة الشهري (2010) التي أكدت وجود علاقة بين التعرض للاعتداء الجنسي في مرحلة الطفولة وممارسة الشذوذ الجنسي في الكبر.

هذه الدراسات جميعها تؤكد أهمية توعية الطفل بالاعتداء والاستغلال الجنسي لتفادي هذه الآثار الخطيرة، فكل طفل معرض للإساءة والاستغلال في مكان ما، حيث أظهرت دراسة الأمانة العامة للأمم المتحدة (2006) أنه في معظم الأحيان يكون المعتدي جنسياً على الطفل شخصاً قريباً منه من الذين يثق بهم، وكذلك دراسة الجبيلة؛ والطريف (2017) وجدت أن منزل أحد الأقارب أو الأصدقاء يعد من أكثر الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للتحرش أو الاعتداء الجنسي، ما يوجب تمكين الطفل نفسه، وتزويده بثقافة ومعرفة تناسب إمكاناته وسنه وتنمي قدراته الذاتية، بما يمكنه من القيام بدوره الفعال في حماية نفسه، ويمكن أن

يتم ذلك في مرحلة رياض الأطفال باستخدام الأنشطة المتنوعة والمناسبة لخصائص الطفل النمائية، وقد أكدت كل من دراسة رسلان (2002) ودراسة عويس (2003) ودراسة علي (2009) فاعلية الأنشطة في إكساب طفل الروضة المفاهيم والمهارات والقيم المختلفة، وكذلك أظهرت دراسة خليل (2017) فاعلية الأنشطة في تعليم طفل الروضة حقوقه الأساسية. واستناداً إلى كل ما سبق، قامت الباحثة بهذا البحث لتسليط الضوء على حق الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي كأحد حقوق الطفل الواجب توعيته بها، وليتعرف دوره في حماية نفسه، وذلك بالاعتماد على أنشطة مقترحة صممتها الباحثة بما يناسب الخصائص النمائية لطفل الروضة، وبالتالي يمكن تحديد مشكلة البحث الحالي بالسؤال الآتي:

ما فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم حق الحماية الذاتية لأطفال الروضة (5-6) سنوات في محافظة حماه؟

2- أهمية البحث: تأتي أهمية البحث الحالي من النقاط الآتية:

- أهمية الموضوع الذي يتناوله؛ وهو تعليم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي باستخدام الأنشطة، ما يسهم في تمكين الطفل نفسه، وتزويده بثقافة ومعرفة تناسب إمكاناته وسنه وتنمي قدراته الذاتية، بما يمكنه من القيام بدوره الفعال في حماية نفسه.
- الدور المهم للأنشطة في تنمية الجوانب المختلفة لشخصية الطفل في مرحلة تعد من أشد مراحل عمر الإنسان خطورة، وأكثرها حاجة للرعاية.
- تسليط الضوء على حق الطفل في الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي، الغائب عن مناهج رياض الأطفال، ما قد يفتح المجال للباحثين والقائمين على إعداد المناهج وتطويرها ليقوموا برصد حقوق الطفل التي لم ترد في المنهاج، ووضع آلية محددة بوضوح لإدراج حقوق الطفل جميعها في المناهج بما ينسجم مع المرحلة العمرية للأطفال.
- أهمية النتائج التي يمكن أن تسهم في مساعدة العاملين في مجال الطفولة والقائمين على رعاية الطفل في تعرف حق الطفل في الحماية الذاتية في مواقف الاستغلال الجنسي، وكيفية تعليمه حماية نفسه.
- يأتي هذا البحث استجابة لما تنادي به كثير من الهيئات الحقوقية والجمعيات الإنسانية والمؤتمرات الدولية والإقليمية من مراعاة حقوق الطفل واحترامها ونشرها وتعليمها.

3- أهداف البحث: يهدف البحث الحالي إلى تعرف فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية، وذلك من خلال تحقيق الهدفين الفرعيين الآتيين:

- إعداد أنشطة لتعليم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية من الاستغلال الجنسي
- تعرف فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية.

4- أسئلة البحث: يهدف البحث الحالي للإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

- ما فاعلية الأنشطة المقترحة في تعليم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية؟

5- فرضيات البحث: يسعى البحث الحالي إلى اختبار الفرضيات الصفرية الآتية:

- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيقين القبلي والبعدي للمقياس.
- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيق البعدي للمقياس تبعاً لمتغير الجنس.

6- متغيرات البحث:

- المتغيرات المستقلة: الأنشطة المقترحة، جنس الأطفال: (ذكور، إناث).
- المتغيرات التابعة: الدرجة التي يحصل عليها الطفل في المقياس الذي يقيس درجة تعلم طفل الروضة حقه في الحماية الذاتية.

7- حدود البحث:

- الحدود الزمانية: أجري البحث خلال شهري آذار ونيسان من عام 2021م.
- الحدود المكانية: تم تطبيق أدوات البحث في "روضة أطفال سلحب العامة" التابعة لمديرية التربية في محافظة حماه.
- الحدود البشرية: أطفال الروضة من الفئة العمرية الثالثة (5-6) سنوات.
- الحدود العلمية: إعداد أنشطة مقترحة، ثم تعرف فاعليتها في تعليم أطفال الروضة من الفئة العمرية الثالثة (5-6) سنوات حق الطفل في الحماية الذاتية.
- الحدود الموضوعية: وتتمثل في:

- 1- الأنشطة المعدة، وتتضمن: اللعب، ومسرح العرائس، والقصة، والحوار والمناقشة، والأنشطة الفنية (الغناء).
- 2- حق الطفل في الحماية الذاتية: حقه في تعلم دوره في حماية نفسه في مواقف الاستغلال الجنسي.

8- مصطلحات البحث والتعريفات الإجرائية:

- الفاعلية (Effectiveness): تعرف على أنها: "الأثر الذي يمكن أن تحدثه المعالجة التجريبية باعتبارها متغيراً مستقلاً في أحد المتغيرات التابعة" (شحاته؛ والنجار، 2003، 230) وتُعرف إجرائياً بأنها: مدى قدرة الأنشطة المقترحة على تحقيق نتائج ذات دلالة إحصائية في مستوى الأطفال لصالح التطبيق البعدي لمقياس تعليم حق الطفل في الحماية الذاتية.
- الأنشطة (Activities): "ممارسات تلبي حاجات الطفل الجسمية والعقلية والحركية والاجتماعية في إطار من التكامل والترابط لتحقيق وحدة المعرفة، وفي إطار من التنوع والتوازن لتحقيق نمو الشخصية المتوازنة جسدياً ونفسياً ووجدانياً واجتماعياً وعقلياً (حطبية، 2016، 22) وتعرف إجرائياً: بأنها الممارسات التي يقوم بها أطفال الروضة بإشراف الباحثة من أجل تحقيق أهداف البحث
- حق الطفل في الحماية الذاتية (Child's right of Self-Protection): هو حق الطفل في أن يتعلم كيفية حماية نفسه في مواقف الاستغلال الجنسي، وذلك بتعليمه أسماء أعضاء جسده كلها بما في ذلك أعضاء جسده الخاصة، وتعريفه بحدود جسده، وتعريفه بالسلوكيات المرفوضة التي يجب عليه عدم القيام بها وعدم السماح لأحد بأن يقوم بها معه.
- (The Protection Project; ICMEC., 2013)، ويعرف إجرائياً بأنه: حق الطفل في معرفة دوره في حماية نفسه عند تعرضه لأحد مواقف الاستغلال الجنسي والتي يتم فيها استخدام الطفل كأداة لتلبية الرغبات الجنسية لطفل أكبر منه سناً أو لشخص بالغ، سواء كان غريباً أم فرداً من أفراد العائلة أم من المعروفين لديه من الجيران والأصدقاء، وقد يتضمن اتصالاً جسدياً أو لا يتضمن اتصالاً جسدياً مباشراً؛ كخلع ملابس الطفل ومشاهدته في أوضاع معينة، أو تشجيع الطفل على مشاهدة أنشطة جنسية ومواد إباحية، أو التصرف بطرق جنسية شاذة وغير لائقة، ويتم ذلك بإجبار الطفل أو تهديده أو خداعه أو إغرائه ورشوته وتشجيعه للاشتراك في عملية الاستغلال والاحتفاظ بها سراً.

9- دراسات سابقة:**9-1- الدراسات التي تتعلق بالأنشطة في رياض الأطفال:**

1- دراسة (خليل، 2017)، دمشق، بعنوان: "فاعلية برنامج مقترح قائم على الأنشطة في تعليم طفل الروضة حقوقه الأساسية وإكسابه بعض المهارات الاجتماعية"، وقد هدفت إلى معرفة فاعلية البرنامج المقترح القائم على الأنشطة في تعليم طفل الروضة حقوقه الأساسية وإكسابه بعض المهارات الاجتماعية، وتكونت العينة من (30) طفلاً وطفلة من أطفال الفئة العمرية الثالثة من رياض الأطفال في مدينة دمشق ومن معلمات هؤلاء الأطفال وآبائهم وأمهاتهم، وأظهرت الدراسة أن للبرنامج المقترح القائم على الأنشطة فاعلية عالية في تعليم طفل الروضة حقوقه الأساسية وإكسابه بعض المهارات الاجتماعية.

2- دراسة (علي، 2009)، طرطوس، بعنوان: "فاعلية مسرح العرائس في إكساب أطفال الرياض بعض القيم الاجتماعية والأخلاقية السليمة"، وقد هدفت إلى قياس فاعلية مسرح العرائس في إكساب أطفال الرياض بعض القيم الاجتماعية والأخلاقية، وتكونت العينة من (80) طفلاً من أطفال الرياض، و(56) معلمة من معلمات رياض الأطفال في مدينة طرطوس، وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أطفال المجموعة التجريبية والضابطة في التطبيق البعدي لمقياس تحمل المسؤولية الاجتماعية والقيم الأخلاقية للاختبار وذلك لصالح المجموعة التجريبية، كما بينت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات بين أفراد المجموعة التجريبية في التطبيق البعدي للاختبار تعود لمتغير الجنس.

3- دراسة (عويس، 2003)، دمشق، بعنوان: "فاعلية اللعب في إكساب أطفال الروضة مجموعة من المهارات الرياضية"، والتي هدفت إلى الكشف عن مدى فاعلية اللعب في إكساب أطفال الروضة مجموعة من المهارات الرياضية، ومعرفة اختلاف الفاعلية باختلاف الجنس، وتكونت العينة من (128) طفلاً وطفلة في رياض مدينة دمشق تتراوح أعمارهم 5-6 سنوات، وأظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات أفراد المجموعة التجريبية والضابطة في المفاهيم الرياضية في التطبيق البعدي للاختبار وذلك لصالح المجموعة التجريبية، كما بينت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات بين أفراد المجموعة التجريبية في التطبيق البعدي للاختبار تعود لمتغير الجنس (خليل، 2017، 13).

4- دراسة (رسلان، 2002)، دمايط، بعنوان: "فاعلية المدخل القصصي في تنمية بعض المفاهيم لطفل الرياض"، والتي هدفت إلى تنمية بعض المفاهيم الأساسية لطفل الرياض من خلال المدخل القصصي، نظراً لميل الأطفال للقصة، وتكونت العينة من معلمات الرياض وأطفال الرياض من عمر (5-6) سنوات، وبينت نتائجها أن المدخل القصصي ذو فاعلية في تنمية بعض المفاهيم الرياضية والعلمية والبيئية والاجتماعية لدى طفل الروضة.

9-2- الدراسات التي تتعلق بحماية الطفل من الاستغلال الجنسي:

1- دراسة (الجبيلة، والطريف، 2017)، السعودية، بعنوان: "أسباب التحرش الجنسي بالأطفال، وآثاره، وطرق علاجه- دراسة سوسيونفسية"، والتي هدفت إلى تعرف مشكلة التحرش الجنسي بالأطفال: الأسباب- الآثار- العلاج، وذلك بالتعرف على طبيعة حالات الأطفال المتحرش بهم جنسياً، وتكونت العينة من (276) من الإحصائيات النفسية والاجتماعيات السعوديات العاملات بالمستشفيات الحكومية في السعودية، وأظهرت النتائج أن أكثر الأطفال عرضة للتحرش الجنسي تمتد أعمارهم من (4-9) سنوات، وأن أكثر المعتدين جنسياً على الأطفال من الأقارب، ويعد منزل أحد الأقارب أو الأصدقاء من أكثر الأماكن التي

يتعرض فيها الطفل للتحرش، كما توصلت إلى عدد من الأسباب الاجتماعية والنفسية لهذه المشكلة، وتوصلت إلى عدد من الآثار النفسية والاجتماعية الناتجة عن التحرش الجنسي على الطفل المعتدى عليه.

2-دراسة (الشهري، 2010)، الرياض، بعنوان: "الانحراف الجنسي بعد البلوغ وعلاقته بالتعرض للاعتداء أثناء الطفولة"، والتي هدفت للتصدي لمشكلة الاعتداء الجنسي على الأطفال ويمثل الشذوذ أو الجنسية المثلية أحد أنواع الآثار الجانبية الضارة المترتبة عليها، وأظهرت النتائج أنه ثمة علاقة بين التعرض للاعتداء الجنسي في مرحلة الطفولة وممارسة الشذوذ الجنسي في الكبر.

3-دراسة جيسبيرسن وآخرون (Jespersen; et al. 2009)، كندا Canada، بعنوان: "تاريخ الاعتداء الجنسي بين البالغين من مرتكبي الجرائم الجنسية وغير مرتكبي الجرائم الجنسية)- تحليل مجمع"، وهدفت إلى دراسة العلاقة بين التاريخ الجنسي والاعتداء الجنسي، وتكونت العينة من (1037) من مرتكبي الجرائم الجنسية و(1762) من غير مرتكبي الجرائم الجنسية، ومن أهم نتائج هذه الدراسة أن معظم مرتكبي الجرائم الجنسية قد تعرضوا لاعتداء جنسي وهم أطفال.

4-دراسة والش (Walsh, 2004)، كندا Canada، بعنوان: الآثار البدنية والنفسية والاجتماعية المترتبة على تعرض الأطفال للاعتداء الجنسي"، والتي هدفت إلى الكشف عن الآثار البدنية والنفسية والاجتماعية المترتبة على تعرض الأطفال للاعتداء الجنسي، وأظهرت النتائج خطورة الآثار البدنية والنفسية والاجتماعية المترتبة على تعرض الأطفال للاعتداء الجنسي (الجبيلة؛ والطريف، 2017، 174).

5-دراسة ستيلر (Stiller, 2001)، أثينا Athens، بعنوان: "التحرش الجنسي وأعراض سوء الهضم وبعض الاضطرابات عند الأطفال الإناث: التشييء والإسكات والتعبير الرمزي عن الذات"، وقد هدفت إلى الكشف عن العلاقة بين التحرش الجنسي وبين حدوث اضطرابات أو سوء هضم لدى الأطفال الإناث، وأظهرت النتائج وجود علاقة وطيدة بين التحرش الجنسي وبين حدوث اضطرابات هضمية ونفسية (كالإحساس بالخجل والعار الشديد من الاعتراض الصامت والانطواء على الذات) لدى الأطفال الإناث.

6-دراسة هيون؛ وآخرون (Hyun, et al. 2000)، واشنطن Washington، بعنوان: "العلاقة بين الإساءة الجسدية والجنسية في مرحلة الطفولة وبين اضطراب ثنائي القطب لدى البالغين"، والتي هدفت إلى توصيف ما إذا كان اكتئاب الإنسان البالغ مع اضطراب ثنائي القطب أو أحادي القطب يختلف في انتشار الاعتداء الجنسي أو البدني في مرحلة الطفولة، وتكونت العينة من (333) حالة ذات تشخيص ثنائي القطب أو أحادي القطب في مدينة واشنطن، وأظهرت النتائج وجود ارتباط بين التعرض للإساءة الجنسية والجسدية في مرحلة الطفولة وبين اضطراب ثنائي القطب في مرحلة الرشد.

9-3- مكانة البحث الحالي بين الدراسات السابقة: يتفق البحث الحالي مع كل من دراسة خليل (2017)، ودراسة علي (2009)، ودراسة عويس (2003)، ودراسة رسلان (2004) في اعتماد الأنشطة (سواء كانت أنشطة لعب، مسرح عرائس، القصة، أم الأنشطة المتنوعة) لإكساب طفل الروضة المهارات المطلوبة، لكنه يختلف عنها في أن هذه الدراسات قد هدفت لإكساب طفل الروضة إما المهارات الاجتماعية أو القيم الأخلاقية أو المهارات الرياضية أو المفاهيم الأساسية، في حين أن هذا البحث قد اعتمد الأنشطة لإكساب طفل الروضة مهارات حماية النفس ومواجهة مواقف الاستغلال الجنسي، ودعم ثقتهم بأنفسهم فلا يهابون التصريح بما يحدث معهم، وأنهم في هكذا مواقف ليسوا هم المخطئين أو المذنبين. كما استفادت الباحثة من الدراسات

السابقة في التأكيد على أهمية توعية الأطفال بالاستغلال الجنسي وكيفية حماية أنفسهم لتفادي خطورة الآثار البدنية والنفسية والاجتماعية المترتبة على تعرض الأطفال للاستغلال والتحرش الجنسي، والتي أظهرتها كل من دراسة الجبيلة والطريف (2017)، ودراسة الشهري (2010)، ودراسة جيسبيرسن وآخرون (2009)، ودراسة والش (2004)، ودراسة سنتيلر (2001)، ودراسة هيون وآخرون (2000).

10- الإطار النظري للبحث:

10-1- الحماية الذاتية للطفل: وتعني تدريب الطفل على تمييز مواقف الإساءة الجنسية، وتعليمه ردة الفعل المناسبة في المواقف غير الآمنة، وتعليمه حدود جسمه (فليس لأي شخص الحق في لمس مناطقه الخاصة، وعليه أن يميز بين اللمسة الآمنة واللمسة غير الآمنة، وأن يعرف أن جسمه ملكه وحده وليس من حق أي شخص أن يلمسه بدون موافقته، وتعليمه قول "لا" والاعتراض في حالة رفضه لأي موقف غير مريح له، وتكوين شبكة آمنة له من الأشخاص الموثوقين الذين يمكنه أن يلجأ إلى أحدهم عند الحاجة، وأنه لا وجود للأسرار يخفيها عن والديه)، وتعريفه بالسلوكيات غير اللائقة التي يجب عليه عدم القيام بها وعدم السماح لأحد بأن يقوم بها معه (The Protection Project; ICMEC., 2013).

10-2- مفهوم الاستغلال الجنسي للأطفال: استغلال الطفل جنسياً هو استخدام الطفل* لإشباع الغريزة الجنسية لدى الآخرين، فهو أحد أشكال الإساءة الجنسية المرتكبة بحق الطفل، كما يعرف على أنه "الممارسة للأخلاقية التي يتعرض لها الطفل، وتؤثر على نموه الأخلاقي والانفعالي والاجتماعي، وتشمل تعرضه للممارسات الجنسية المتنوعة مثل اللمس، والاحتضان، وإيلاج الأعضاء التناسلية، وإجباره على مشاهدة الأفلام الإباحية أو استغلاله لأغراض جنسية" (العمور، 2013، 13)، وقد ميزت اليونيسف في بيانها الصحفي (2018) بين الانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي والاستغلال الجنسي كما يأتي:

1- الانتهاك الجنسي: هو التعدي بالفعل أو التهديد بالتعدي البدني الذي يحمل طابعاً جنسياً، سواء باستعمال القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية.

2- التحرش الجنسي: هو أي مبادرة جنسية غير مرغوب فيها أو طلب خدمة جنسية، أو فعل لفظي أو جسدي أو إيحاء ذات طابع جنسي، أو أي سلوك آخر ذي طابع جنسي يتوقع أو يُتصور، بشكل معقول، أن يتسبب في شعور شخص آخر بالإهانة والإذلال عند تداخل هذا التصرف مع العمل أو عند جعله شرطاً للتوظيف أو أن يخلق بيئة ذات طابع ترهيبية أو عدائي أو تهجمي. وقد يكون على شكل نمط سلوكي أو حدث منفرد.

3- الاستغلال الجنسي: أي إساءة استغلال فعلية أو محاولة إساءة استغلال لحالة ضعف أو لتفاوت في النفوذ أو للثقة من أجل تحقيق مآرب جنسية. كما حددت اليونيسف (2007، 516) مفهوم الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في المؤتمر العالمي الأول لمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في ستوكهولم، السويد في آب 1996م، حيث تم إصدار إعلان يقول: إن الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال هو انتهاك وخرق رئيسي لحقوق الطفل، ويشمل الإساءة الجنسية المرتكبة من قبل الكبار الراشد، والمكافأة على ذلك نقداً أو عيناً للطفل أو لطرف أو أطراف ثالثة، وذلك بسبب التعامل مع الطفل على أنه مادة جنسية أو

* الطفل: وفقاً لنص المادة (1) من اتفاقية حقوق الطفل (UNCRC) (1989) فإن الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر من العمر، إلا إذا قد بلغ الرشد قبل ذلك بموجب القوانين المحلية.

غرض تجاري. لذلك يعد الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال شكلاً من أشكال الإكراه والعنف ضد الأطفال، ويضاف إلى أنواع العمالة القسرية وشكلاً حديثاً من أشكال العبودية.

10-3- آثار الاستغلال الجنسي على الأطفال: إن الضرر الذي يلحق بالأطفال بسبب الاعتداءات الجنسية والاستغلال الجنسي جسيم ومتعدد الأشكال، كما أن آثاره مدمرة وطويلة المدى على الطفل، وتشمل هذه الآثار كما وضحاها مرتضى؛ وتركو (2016، 66+67):

1- الآثار الانفعالية: وتشمل:

- **الخوف:** ممن اعتدى عليه جنسياً، ومن أن يحدث له مشاكل مما حدث أو أن يتكرر ما حدث.
- **الغضب:** ممن اعتدى عليه ومن أولئك المحيطين به الذين لم يقدموا له الحماية الكافية.
- **الحزن:** لأن شيئاً ما أخذ منه بالقوة، أو أنه تعرض للخيانة ممن وثق به.
- **تأنيب الضمير:** لأنه لم يستطع أن يوقف بقوة ما حدث من اعتداء جنسي عليه، أو لأنه حافظ على ما حدث سراً ولم يبح به لأحد.
- **الاختلاط المعرفي:** لأنه قد يكون ما زال يجب من اعتدى عليه، أو لأن مشاعره تنقلب بين الألم مما حدث وأحاسيس المتعة.

2- الآثار السلوكية: والتي تتمثل بما يأتي:

- **العزلة:** لأنهم غالباً ما يعانون من مشكلة في كيف يذكرون لأسرهم ما حدث
- القيام بسلوكيات عنيفة تجاه الآخرين أو الأشياء.
- سلوكيات مضطربة، إيذاء الذات، السرقة.
- اضطرابات في النوم وأحلام مزعجة.
- التأخر في التحصيل الدراسي.

3- الآثار الجسدية: والتي تشمل:

- هرش الأعضاء التناسلية والإحساس بوجود مضايقات وانزعاج منها.
- الجروح والخدوش.
- أمراض جنسية لا تحدث إلا بوجود اعتداء جنسي.
- صعوبة في المشي والجلوس.
- التبول اللاإرادي.

ويمكن تجنب هذه الآثار إذا ما حاولنا وضع تصور مسبق لأكثر عدد ممكن من نقاط الضعف التي يصبح بسببها الطفل فريسة سهلة للاستغلال الجنسي، ثم نحاول إيجاد الحلول المناسبة لها، فقد يكون ذلك وسيلة فعالة لتوفير الحماية للأطفال، وفي الوقت ذاته، إن تسليح الأطفال بالمهارات الحياتية التي تدعم من قدرتهم على حماية أنفسهم، (مع عدم إعفاء الكبار من المسؤولية الملقاة على عاتقهم في حمايتهم)، أيضاً يسهم في الحد من الاستغلال والإيذاء الجنسي، وضمن هذا الإطار، يأتي البحث الحالي لتدريب طفل الروضة على مهارات حماية النفس في مواقف الاستغلال الجنسي قبل حدوثه، لتزداد صلابته وقدرته على مواجهة هكذا مواقف.

10-4- مستويات حماية الطفولة: قسمت الهيئة السورية لشؤون الأسرة (2008، 124+125) فعاليات حماية الطفولة المبكرة استناداً إلى التقسيم المتبع في تقديم الخدمات النفسية والاجتماعية إلى ثلاثة مستويات:

1- مستوى الحماية الأولية: ويقصد به اتخاذ الاحتياطات والتدابير التي تضمن ألا يقع انتهاك حقوق الطفل أساساً، وذلك من خلال رفع الوعي الاجتماعي العام بحقوق الطفل، وتوعية الأشخاص ذوي الصلة المباشرة بالأطفال (بدءاً بإعداد الشباب للدور الوالدي، وتهيئة المختصين الذين سيتعاملون مع الأطفال بما يرفع كفاءاتهم ويزيد من حساسيتهم لحقوق الطفل، والمزيد من تجويد أنظمة المؤسسات التي سيحتاج الطفل إلى التعامل معها مثل المدرسة والمستشفى) بما يرفع من احتمالات قضاء حاجاتهم وتحصيل حقوقهم بطريقة مناسبة، وسن القوانين والتشريعات التي تجرم كل إساءة أو تعد على حقوق الطفل، وتضمن لهم أكبر فرص النمو الممكن.

2- مستوى الحماية الثانوية: وهو مستوى يتوجه إلى مجموعات الأطفال المعرضة أكثر من سواها من الأطفال إلى أخطار عدم الحماية وانتهاك الحقوق، والتي تسمى مجموعات الخطر المرتفع، و"High Risk Groups"، وهذا المستوى من الحماية يقدم برامج وقائية تعزز حماية هؤلاء الأطفال من أي عنف أو إساءة تحيط بهم، وتمكنهم من الحصول على حقوقهم. وتقلل فرص تعرضهم لم ينتهك حقوقهم ويسيء إلى نموهم.

3- مستوى الحماية الثالثة (العلاجية): وهو مستوى العمل القائم على التدخل لمساعدة الأطفال الذين تم بالفعل انتهاك حقوقهم من خلال ضمان التدابير التي توقف أولاً انتهاك حقوق هؤلاء الأطفال وتضمن أمنهم الجسدي والنفسي، مهما كانت الجهة التي تنتهك هذه الحقوق (كالأسرة أو المدرسة)، واتخاذ ما ينبغي للتخفيف من آثار هذا الانتهاك لحقوقهم على نموهم بشكل سليم قدر الإمكان. وفي هذا المستوى يتركز العمل على: تقصي الحالات الفردية لسوء معاملة الأطفال واستغلالهم وتشخيصها والتعرف إلى الظروف المحيطة بهذه الإساءة ومدى الأذيات التي تسببت بها من خلال إجراء ما ينبغي من استقصاءات طبية ونفسية واجتماعية. وكذلك متابعة هذه الحالات بما ينبغي من ضمان أمن الطفل المساء إليه أولاً (وخاصة حين يكون المسيء من أفراد أسرته)، وتوفير العلاج الطبي والنفسي له وإعادة تشكيل بيئة الطفل بحيث يستطيع أن يترعرع فيها دون أن تنتهك. والبحث الحالي يمثل أحد جوانب مستوى الحماية الأولية، وهو الجانب الوقائي بحيث يسعى إلى توظيف الأنشطة في تعريف طفل الروضة بدوره في حماية نفسه، كما أنه يعد استجابة لما تدعو إليه الفقرة الثانية من المادة (19) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام (1989)، والتي صادقت عليها حكومة الجمهورية العربية السورية في عام 1993م، والتي تحض على اتخاذ تدابير وقائية لحماية الطفل، وتخص بالذكر: "وضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم".

10-5 أساليب التعلم المتبعة في الأنشطة المقترحة:

1- الحوار والمناقشة: يتميز الأسلوب الحوارى بطابع الأسئلة والأجوبة بين المعلمة والأطفال من جهة وبين الأطفال بعضهم مع بعض من جهة أخرى حول موضوع الخبرة. وتجعل من الطفل مشاركاً فاعلاً في النشاط ولا يكون سلبياً متلقياً بل متحرياً ومشاركاً، أما طريقة المناقشة فتتركز حول الأطفال مع مراعاة التوازن بين أدوار كل من المعلمة والأطفال في إدارة المناقشة وتوزيع المسؤوليات، ولهذه الطريقة أهمية خاصة لأنها تنقل الطفل من الموقف السلبي ليصبح فاعلاً مسهماً مع المعلمة في التفكير وإبداء الرأي وحل المشكلة المطروحة للنقاش (بشارة؛ والباس، 2014).

2- مسرح العرائس (الدمى): يقصد به التمثيل بالاستعانة بالدمى، التي منها ما يتخذ أشكال حيوانات أو بشر أو أدوات أو كائنات وهمية، تتميز هذه المسرحيات بإمتاعها للطفل وجذب انتباهه إضافة لما تحققه من قيم تربوية كثيرة، والتعامل مع تلك

الدمى يتطلب معلمة خبيرة أو ممثلاً خاصاً يستطيع تحريك الدمية بشكل مقنع قريباً من الحركة الواقعية، ومن أشكال العرائس: العرائس القفازية، عرائس خيال الظل، عرائس العصي، وعرائس الخيوط (صاصيلا، 2009، 204).

3- القصة: إن رواية القصة في رياض الأطفال تنمي قاموس الطفل اللغوي فتجعله قادراً على التعبير عن ذاته حيث تثري معلوماته، وتنمي خياله، وتدربه على الحوار الديمقراطي، واحترام الرأي والرأي الآخر، وتعزز الاتجاهات الإيجابية لديه نحو القيم الإنسانية الأصيلة، إنها تنمي قدراته الإبداعية وتهذب أخلاقه، وتدعم اكتسابه لبعض المفاهيم وتشعره بالسعادة والمتعة، موقرة جواً من الألفة بينه وبين الأدب (مرتضى؛ ومراد؛ وأبو النور، 2012)، ويمكن إجمال أهمية القصة، وأهدافها؛ بأنها إحدى وسائل المعرفة والتعلم المهمة لدى طفل الروضة، فهي تسهم في تنمية وغرس مختلف القيم الوجدانية والروحية والاجتماعية، وتقويم السلوك وتعديله، وهي تتضافر مع الطرائق التربوية الأخرى في رياض الأطفال، لتحقيق أهداف المرحلة (الزعيبي، 2016، 205).

4- الأنشطة الفنية (الأغنية): يعدّ الغناء والموسيقا من أكثر الأنشطة التعليمية إمتاعاً للأطفال، فقدرتها على الحفاظ على عنصرَي التعلم والمتعة في آن واحد أكسبها دوراً مهماً في تنمية شخصية الطفل عقلياً وجسدياً ووجدانياً، وقد بينت دراسة الشراقوي؛ وحداد؛ وماضي (2012، ص755) أنه: لتوظيف الأغنية بالشكل الأمثل لا بد أن تصمّم الأغنية بحيث تعمل على: زيادة الحصيلة اللغوية للطفل، وإكسابه المفاهيم التي تساعده على التعرف على المناسبات الاجتماعية والأحداث المختلفة، وتكوين القيم والعادات السوية، وتعويده على المشاركة الجماعية والتعاون وإحساسه بأهمية دوره في المجموعة، وتنمية ذاكرته من خلال ربط الأغنية بمواد المنهاج لإكسابه المعارف والمعلومات بطريقة حيوية ومشوقة.

اللعب: اللعب هو النشاط الغالب في حياة الطفل، والذي ينمو من خلاله بدنياً وعقلياً ووجدانياً واجتماعياً، وهو يعد المحور الأساسي في تعليم الأطفال، وخاصة في مرحلة رياض الأطفال، ويتيح اللعب للطفل التعبير عن انفعالاته بحرية دون خوف من التعرض للعقاب" (مرتضى، ومراد، وأبو النور، 2012، 115)، كما يتعلم الطفل من خلال اللعب التعاون وفنون المشاركة، ووحدة الهدف، والروح الرياضية، وتقبل الخسارة، والتصميم والإرادة، وفنون التفاوض والنظام، والانتظام في جماعته، واحترام القوانين وعدم تجاوزها، ويكسبه خبرات حياته الأولى والأساسية (الزعيبي، 2016، 203).

11- الإطار العملي للبحث:

11-1- منهج البحث: استخدمت الباحثة المنهج التجريبي ذا المجموعة الواحدة، الذي يعتمد استخدام أسلوب القياس القبلي والبعدي على مجموعة واحدة، حيث يقاس أداؤها قياساً قبلياً ثم تطبق عليها الأنشطة المقترحة لتعليم طفل الروضة حق الحماية الذاتية في مواقف الاستغلال الجنسي، ثم يعاد القياس مرة أخرى باستخدام المقياس نفسه، ثم يتم إجراء المعالجات الإحصائية وحساب المتغيرات.

11-2- مجتمع البحث وعينته: يتكون المجتمع الأصلي للبحث من جميع أطفال الرياض من الفئة العمرية الثالثة (5-6) سنوات في روضة أطفال ساحب العامة" التابعة لمديرية التربية في محافظة حماه للعام الدراسي 2020-2021م، وقد تم سحب عينة البحث بطريقة قصدية، وبلغت عينة البحث (24) طفلاً وطفلة من أصل (83) طفلاً وطفلة من الفئة الثالثة الذين يداومون في هذه الروضة، وقد تم استبعاد عينة الدراسة الاستطلاعية والأطفال الذين تغيّبوا في أثناء تنفيذ الأنشطة المقترحة، وكذلك تمت مراعاة مساحة غرفة النشاط في تحديد عدد أطفال العينة. ويبين الجدول (1) توزيع أفراد العينة وفقاً لمتغير الجنس:

الجدول (1): توزع أفراد العينة وفقاً لمتغير الجنس

المجموع	الإناث	الذكور	
83	40	43	المجتمع الأصلي
24	12	12	العينة
%28.9	%30	%27.9	النسبة

11-3- أدوات البحث: لتحقيق هدف البحث تم استخدام الأدوات الآتية:

1- مقياس (من إعداد الباحثة) لقياس مدى تعلم أطفال العينة حق الطفل في الحماية الذاتية في مواقف الاستغلال الجنسي، مكون من (38) بنداً، يغطي ردود فعل الطفل الممكنة في (8) مواقف من مواقف الاستغلال الجنسي وهي: العلاقات الشخصية، الموقف الشخصي، الانتهازي، المتلصص، التهديد والسرية، الإغراء، الأقارب، مناظر مخلة بالآداب. (10) بنود تغطي موقف العلاقات الشخصية، و(4) بنود لكل موقف من المواقف الأخرى. وتختلف طريقة تصحيح بنود المقياس من بند لآخر، والجدول الآتي يوضح طريقة التصحيح المتبعة:

الجدول (2): طريقة تصحيح المقياس

الإجابة	موافق	لا أعرف	غير موافق	النهاية الصغرى	النهاية العظمى
الدرجة المستحقة	3	2	1	38	114
أرقام البنود	1, 2, 11, 12, 14, 17, 18, 21, 22, 25, 26, 29,				
			30, 33, 34, 37, 38		
الإجابة	موافق	لا أعرف	غير موافق		
الدرجة المستحقة	1	2	3		
أرقام البنود	3, 4, 5, 6, 7, 8, 9, 10, 13, 15, 16, 19, 20, 23,				
			24, 27, 28, 31, 32, 35, 36		

2- أنشطة مقترحة (من إعداد الباحثة) لتعليم طفل الروضة حق الطفل في الحماية الذاتية (دوره في حماية نفسه في مواقف الاستغلال الجنسي).

11-4- الخصائص السيكومترية لأدوات البحث:

1- **التجريب الاستطلاعي:** طبقت أدوات البحث (الأنشطة المقترحة، والمقياس) تطبيقاً استطلاعياً أولاً في مجموعة صغيرة (4) أطفال من المجتمع الأصلي للبحث لسهولة التواصل والحديث معهم، تم استبعادهم من عينة التطبيق الاستطلاعي الأساسية ومن العينة التجريبية، وذلك للتأكد من وضوح اللغة ومدى ملاءمة الأدوات لهذه المرحلة العمرية، ولتعرف ردود فعل الأطفال تجاه الأنشطة المقترحة، وتحديد المدة اللازمة للتطبيق، وأجريت في ضوء ذلك التعديلات المناسبة.

2- **الصدق الظاهري:** عُرضت أدوات البحث (الأنشطة المقترحة، والمقياس) على عدد من السادة المحكمين في كلية التربية بجامعة حماه وجامعة تشرين، وقد تم الالتزام بالتعديلات التي قدمها السادة المحكمون، وقد تضمنت ملاحظاتهم تعديلات طفيفة مثل تحسين الصياغة اللغوية لبعض عبارات المقياس وتعديلات لغوية لبعض أهداف الأنشطة المقترحة وبعض العبارات الموجودة في خطوات تنفيذ الأنشطة، وحذف بعض الأهداف، وتعديل بعض الصور وحذف بعضها الآخر.

3- صدق البناء الداخلي للمقياس: طبق المقياس تطبيقاً استطلاعياً أساسياً على عينة بلغ عدد أفرادها (12) طفل وطفلة استبعدوا من عينة البحث التجريبية، وقد جاءت النتائج كما يأتي:

* تراوحت معاملات الارتباط بين كل بند والموقف الذي ينتمي إليه من 0.84 إلى 0.913

* تراوحت معاملات الارتباط بين كل بند والدرجة الكلية للمقياس من 0.793 إلى 0.926

* تراوحت معاملات الارتباط بين المواقف مع بعضها من 0.833 إلى 0.925.

* تراوحت معاملات الارتباط بين المواقف والدرجة الكلية للمقياس من 0.875 إلى 0.908

* جميع معاملات الارتباط السابقة دالة، ما يظهر تمتع المقياس بدرجة عالية من الصدق.

4- ثبات المقياس: تمت إعادة تطبيق المقياس على العينة الاستطلاعية الأساسية (12) طفلاً وطفلة وذلك بعد (21) يوماً، ثم تم استخراج معاملات الثبات حيث بلغت قيمة معامل الثبات (0.83) بطريقة إعادة تطبيق المقياس، كما تم حساب معامل ثبات ألفا كرونباخ وقد بلغ (0.79) وهو معامل ثبات مرتفع، ومناسب لأغراض البحث الحالي، بعد التحقق من صلاحية الأنشطة بحسب المحكمين والتطبيق الاستطلاعي الأولي، والتأكد من صدق المقياس وثباته يمكن القول: إن أدواتي البحث أصبحتا جاهزتين للاستخدام.

11-5 إجراءات البحث: تم تطبيق أدوات البحث على أطفال العينة الاستطلاعية للتحقق من الصدق والثبات خلال شهر آذار من عام 2021م، وتم تطبيقها على العينة التجريبية خلال شهر نيسان كما هو موضح في الجدول رقم (3)، وقد استغرق تطبيق المقياس القبلي والبعدي (4) ساعات، حيث قامت الباحثة بإجراء مقابلات فردية مقننة مع كل طفل على حدة للإجابة على بنود المقياس، وقد اعتمدت القصة القصيرة للتعبير عن مواقف الاستغلال الجنسي، ثم طرح بنود تغطي ردود فعل الطفل الممكنة في كل موقف لتعرف درجة تعلمه كيف يحمي نفسه في كل منها، وقد تم التطبيق بمساعدة معلمتين من الروضة، بحيث تشرف إحداهن على الأطفال وتنظم الدور قبل المقابلة، وتطبق الباحثة المقياس على أحد الأطفال، ثم يذهب برفقة المعلمة الثانية، بما يضمن عدم حدوث أي حوار بين الأطفال الذين طبّقوا المقياس والذين لم يطبقوه قبل أن ينتهي جميع أطفال العينة من تطبيق المقياس، ويضمن سماع الطفل للموقف المطروح في المقياس وإجابته عنه بمفرده دون أن يقلد إجابات رفاقه كما حدث في العينة الاستطلاعية الأولية.

الجدول (3): البرنامج الزمني لتطبيق أدوات البحث

اليوم	التاريخ	النشاط المطبق	مدة التطبيق
الأول	الخميس 2021/4/15	تعارف وتطبيق المقياس القبلي	4 ساعات
الثاني	الأحد 2021/4/18	جسمي ملكي	30 دقيقة
الثالث	الاثنين 2021/4/19	ماجد الشجاع	30 دقيقة
الرابع	الثلاثاء 2021/4/20	يارا تشتري الحلوى	30 دقيقة
الخامس	الأربعاء 2021/4/21	ليلي القوية	30 دقيقة
السادس	الخميس 2021/4/22	رامي والسائق	30 دقيقة
السابع	الأحد 2021/4/25	أغنية شاطر شاطر	30 دقيقة
الثامن	الخميس 2021/4/29	تطبيق المقياس البعدي ووداع الأطفال	4 ساعات

11-6-التحقق من فرضيات البحث:

1-الفرضية الأولى: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيقين القبلي والبعدي للمقياس.

تم اختبار مدى صحة هذه الفرضية باستخدام (t-test) للمجموعة الواحدة ذات القياس القبلي والبعدي، من خلال البرنامج الإحصائي (SPSS)، كما تم حساب قيمة مربع إيتا لقياس حجم تأثير الأنشطة وذلك من خلال المعادلة الآتية:

$$\text{مربع إيتا} = \frac{t^2}{t^2 + f}$$

فإذا بلغت قيمة مربع إيتا (0.2) فإن التأثير يعد ضعيفاً، وإذا بلغت (0.5) يعد متوسطاً، وإذا بلغت (0.8) يعد تأثيراً كبيراً (محمود أبوعلام، 2002، 101)، كما هو موضح في الجدول (4):

الجدول (4): نتائج t-test للعينات المترابطة للفرق بين متوسطي درجات الأطفال في التطبيق القبلي والبعدي للمقياس وقيمة مربع إيتا

المقياس	التطبيق القبلي		التطبيق البعدي		درجة الحرية (f)	قيمة (t)	القيمة الاحتمالية	حجم الأثر (مربع إيتا)	الفاعلية
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري					
العلاقات الشخصية	11.12	0.791	28.30	1.604	23	60.01	0.00	0.99	كبيرة
الموقف الشخصي	4.85	0.834	11.45	0.552	23	40.41	0.00	0.98	كبيرة
الانتهازي	5.22	1.209	11.38	0.628	23	25.17	0.00	0.96	كبيرة
المتلصص	4.98	0.862	11.45	0.552	23	37.71	0.00	0.98	كبيرة
التهديد والسرية	4.85	0.770	11.48	0.554	23	41.70	0.00	0.98	كبيرة
الإغراء	5.02	0.920	11.42	0.545	23	40.12	0.00	0.98	كبيرة
الأقارب	4.60	0.591	11.48	0.554	23	49.26	0.00	0.99	كبيرة
مناظر مخلة بالأداب	4.48	0.554	11.40	0.672	23	49.30	0.00	0.99	كبيرة
الدرجة الكلية	45.12	6.531	108.36	5.661	23	343.68	0.00	0.99	كبيرة

* t: نتيجة اختبار (ت) ستودنت (t-test) للعينات المترابطة.

f: درجة الحرية.

يتبين من الجدول (4) أن قيمة مستوى الدلالة الحقيقية في مواقف الاستغلال الجنسي للأطفال جميعها (0.00) وهي أصغر من مستوى الدلالة المأخوذ (0.05) مما يؤكد وجود فرق حقيقي ودال إحصائياً بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيقين القبلي والبعدي للمقياس لصالح التطبيق البعدي، أما قيمة مربع إيتا فقد تراوحت بين (0.96-0.99) وهي قيم مرتفعة، مما يدل على أن الأنشطة المقترحة قد حققت أثراً كبيراً وفاعلية عالية في تعليم أطفال الروضة حق الحماية الذاتية في مواقف الاستغلال الجنسي. وفي ضوء النتائج السابقة ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة، أي يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيقين القبلي والبعدي للمقياس لصالح التطبيق البعدي ذي المتوسط الحسابي الأعلى. وتعود الباحثة ذلك إلى استخدام الأنشطة القصصية والغنائية ومسرح الدمى الذي يجذب الطفل ويحقق له التعلم والمتعة في وقت واحد، ما ساعد على تحقيق الهدف من البحث، وتتسم هذه النتيجة مع نتيجة دراسة خليل (2017) التي أكدت إمكانية تعليم أطفال الروضة حقوقهم الأساسية باستخدام الأنشطة، وكذلك دراسة علي (2009) التي أظهرت فاعلية مسرح العرائس في إكساب أطفال الروضة بعض القيم والأخلاق الاجتماعية السليمة، بالإضافة إلى دراسة رسلان (2002) التي أكدت في نتائجها فاعلية القصص في تنمية المفاهيم الاجتماعية لدى طفل الروضة.

2- الفرضية الثانية: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيق البعدي للمقياس تبعاً لمتغير الجنس.

للتحقق من صحة هذه الفرضية تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، لحساب دلالة الفروق بين متوسطات درجات أطفال المجموعة التجريبية الذكور ومتوسطات درجات أطفال المجموعة التجريبية الإناث على المقياس، وذلك باستخدام (t-test) وجاءت النتائج كما هو موضح في الجدول (5):

الجدول (5): نتائج t-test للعينات المستقلة للفرق بين متوسطي درجات الأطفال الذكور والإناث في التطبيق البعدي

الدلالة	قيمة (t)	التطبيق البعدي (ذكور) N=12		التطبيق البعدي (إناث) N=12		المقياس
		الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
غير دال	1.05	1.642	28.20	1.655	28.40	العلاقات الشخصية
غير دال	0.430	0.548	11.40	0.560	11.50	الموقف الشخصي
غير دال	1.269	0.639	11.25	0.647	11.50	الانتهازي
غير دال	1.71	0.548	11.33	0.556	11.35	المتلصص
غير دال	1.12	0.598	11.32	0.624	11.52	التهديد والسرية
غير دال	0.70	0.638	11.43	0.670	11.53	الإغراء
غير دال	1.26	0.634	11.58	0.591	11.38	الأقارب
غير دال	1.30	0.544	11.35	0.554	11.45	مناظر مخلة بالأداب
غير دال	8.839	5.791	107.86	5.857	108.63	الدرجة الكلية

يتبين من الجدول (5) أن قيم (t) المستخرجة غير دالة في مواقف الاستغلال الجنسي للأطفال جميعها، أي أن الفرضية الثانية صحيحة ولا يوجد فرق حقيقي ودال إحصائياً بين متوسطي درجات إجابات أطفال العينة في التطبيق البعدي للمقياس تبعاً لمتغير الجنس، وهذا يعود إلى فاعلية الأنشطة المقترحة والتي تراعي ميول الأطفال الذكور والإناث على حد سواء، كما أنها تراعي الفروق الفردية بين الأطفال، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة علي (2009) في عدم وجود فروق بين أطفال العينة بعد تطبيق البرنامج المعتمد على مسرح العرائس على مقياس المسؤولية الاجتماعية تبعاً لمتغير الجنس، ومع نتيجة دراسة عويس (2003) في عدم وجود فروق بين أطفال العينة في إكساب أطفال الروضة المهارات الرياضية باستخدام طريقة اللعب تبعاً لمتغير الجنس.

12- المقترحات: في ضوء النتائج السابقة تقترح الباحثة ما يأتي:

- 1- توظيف الأنشطة المقترحة في إعداد أدلة تدريبية لتدريب الأطفال على حماية أنفسهم من مواقف الاستغلال الجنسي.
- 2- توظيف وسائل الإعلام والمناهج الدراسية لتقوم بدورها التوعوي للحد من الاستغلال الجنسي للأطفال، والحد من آثاره التي تنعكس سلباً على الفرد والأسرة والمجتمع.
- 3- إجراء مزيد من الأبحاث حول الاستغلال الجنسي للأطفال في مراحل عمرية أخرى.

المراجع References:

1. الأمانة العامة للأمم المتحدة. (2016). التقرير السنوي للمثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال. الأمم المتحدة، الجمعية العامة.
2. بشارة، جبرائيل؛ والياس، أسما. (2014). المناهج التربوية. دمشق: منشورات جامعة دمشق، كلية التربية.
3. الجبيلة، الجوهرة بنت فهد؛ والطريف، غادة بنت عبد الرحمن (2017). "أسباب التحرش الجنسي بالأطفال، وآثاره، وطرق علاجه- دراسة سوسيونفسية"، مجلة جامعة الملك فهد للعلوم الإنسانية، 26(2)، 167- 191.
4. حطبية، ناهد فهمي. (2016). منهج الأنشطة في رياض الأطفال. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
5. حكومة الجمهورية العربية السورية. (2008). تقرير الجمهورية العربية السورية بشأن تطبيق أحكام اتفاقية حقوق الطفل. تم استرجاعه في 10-1-2021 على الرابط http://www2.ohchr.org/english/bodies/crc/docs/AdvanceVersions/CRC.C.SYR.4_ar.pdf.
6. خليل، ربا. (2017). "فاعلية برنامج مقترح قائم على الأنشطة في تعليم طفل الروضة حقوقه الأساسية وإكسابه بعض المهارات الاجتماعية، دراسة تجريبية في محافظة دمشق"، رسالة دكتوراه غير منشورة. دمشق: جامعة دمشق، كلية التربية.
8. رسلان، نجوى مأمون محمد. (2002). "فاعلية المدخل القصصي في تنمية بعض المفاهيم لطفل الرياض"، رسالة ماجستير غير منشورة. دماط: جامعة المنصورة، كلية التربية بدمياط.
9. الزعبي، وصال. (2016). "تصور مقترح لتضمين مفاهيم التربية الوجدانية ومبادئها في المنهج التكامل لطفل الروضة، دراسة ميدانية في محافظة دمشق"، رسالة ماجستير غير منشورة. دمشق: جامعة دمشق، كلية التربية.
10. الشاويش، هبة. (2014). "فاعلية برنامج مقترح وفق نهج -من طفل إلى طفل- في تنمية وعي أطفال الروضة ببعض حقوقهم الحياتية في أثناء الأزمات"، رسالة ماجستير غير منشورة. حمص: جامعة البعث، كلية التربية.
11. شحاته، حسن؛ والنجار، زينب. (2003). معجم المصطلحات التربوية والنفسية، ط1. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.
12. الشراوي، صبحي؛ وحداد، رامي؛ وماضي، عزيز. (2012). "دراسة تطبيقية لاستخدام الأغنية في إكساب طفل الروضة مفاهيم جديدة"، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، 39(3)، 752- 764.
13. الشهري، أحمد. (2010). "الانحراف الجنسي بعد البلوغ وعلاقته بالتعرض للاعتداء أثناء الطفولة"، رسالة دكتوراه غير منشورة. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
14. صاصيلا، رانيا. (2009). الأساليب التربوية في رياض الأطفال. دمشق: منشورات جامعة دمشق، كلية التربية.
15. علي، غيداء أحمد. (2009). "فاعلية مسرح العرائس في إكساب أطفال الرياض من عمر (5-6) سنوات بعض القيم الاجتماعية والأخلاقية"، رسالة ماجستير غير منشورة. دمشق: جامعة دمشق، كلية التربية.
16. العمور، وليد سليمان محمد. (2013). "مستوى الإساءة للأطفال وعلاقتها بالقلق الاجتماعي في دور الرعاية في قضاء بئر السبع". رسالة ماجستير غير منشورة. الأردن: كلية العلوم التربوية والنفسية، جامعة عمان العربية.
17. عويس، رزان. (2003). "فاعلية اللعب في إكساب أطفال الروضة مجموعة من المهارات الرياضية، 21(1)". مجلة جامعة دمشق. 367-398.

18. الفريق الوطني لوضع المعايير الوطنية للتعليم العام ما قبل الجامعي. (2007). وثيقة المعايير الوطنية لمناهج التعليم العام ما قبل الجامعي في الجمهورية العربية السورية. وزارة التربية في الجمهورية العربية السورية.
19. -محمود أبوعلام، رجاء. (2002). التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام برنامج SPSS. اليمن: جامعة العلوم والتكنولوجيا، مكتبة العلوم الطبية.
20. مرتضى، سلوى؛ وتركو، محمد. (2016). استراتيجيات حماية الطفل من العنف. دمشق: منشورات جامعة دمشق، كلية التربية.
21. مرتضى، سلوى؛ ومراد، سمير؛ وأبو النور، حسناء. (2012). مدخل إلى رياض الأطفال (2). دمشق: منشورات جامعة دمشق، كلية التربية.
22. مرصد الإعلام والتكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل. (2014). دليل تدريب المكونين في مجال نشر ثقافة حقوق الطفل وآليات التواصل الفعال - ترجمة حقوق الطفل إلى واقع ملموس. تونس: وزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة.
23. منظمة إيكبات الدولية. (2006). حماية الأطفال ضد الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية في ظل أوضاع الكوارث والأحداث الطارئة. بانكوك: إيكبات الدولية.
24. الهيئة السورية لشؤون الأسرة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة يونيسف. (2008). أوضاع رعاية الطفولة المبكرة وتنميتها في سورية، دراسة تحليلية.
25. يونيسف. (2007). دليل تطبيق اتفاقية حقوق الطفل، ط3.
26. يونيسف. (2018). موقف اليونيسف من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي - بيانات صحفية، 2018/8/23، تم استرجاعه في 2021/3/18 على الرابط:
27. موقف اليونيسف من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي | الموقع العالمي (unicef.org)
28. يونيسف. (2021). بعد 10 سنوات من النزاع في سوريا. تم استرجاعه في 15-3-2021م على الرابط:
29. بعد 10 سنوات من النزاع في سوريا: يحتاج 90% من الأطفال إلى الدعم إذ يدفع العنف والأزمة الاقتصادية وجائحة "كوفيد-19" العائلات إلى حافة الهاوية - اليونيسف (unicef.org)
30. Hyun, M.; Seth, F.; David, L. & Dunner, M. (2000). Relationship of Childhood Physical and Sexual Abuse in Adult Bipolar Disorder, *Bipolar Disorder An International Journal of Psychiatry and Neurosciences*, 2(2), 131-135. doi.org/10.1034/j.1399-5618.2000.020206.
31. Jaspersen, A. F.; Lalumiere, M. L. & Seto, M. C. (2009). Sexual Abuse History among Adult Sex Offenders and Non-Sex Offenders: A Meta-Analysis, *Child Abuse & Neglect: The International Journal*, 33(3), 92- 179. doi: 10.1016/j.chiabu.2008.07.004.
32. Stiller, R. (2001). Sexual Harassment and Disordered Eating Symptomatology in Females: Objectification, Silencing, and Symbolic Expression of self, PH.D. Georgia University.
33. -The Protection Project; (ICMEC.) International Center For Missing & Exploited Children. (2013)., Model Law for protecting child. Washington & Alexandria.